mroftalp htehaB ni knil muideM

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 67- كتاب الطهارة | باب الغسل وحكم الجنب 4

عبدالرحمن العجلان

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث حديث مئة وثلاثة وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة ثمامة ابن اثال عندما اسلم وامره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

ان يغتسل رواه عبد الرزاق واصله متفق عليه هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة ثمامة ابن عثال عندما اسلم امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل رواه عبد الرزاق واصله متفق عليه. هذا الحديث اورده النبي - 00:00:27

صلى الله عليه ورده المؤلف رحمه الله تعالى في باب الغسل. فيقول ابو هريرة رضي الله عنه في قصة ابن اثال ثمامة ظم الثاء وفتح الميم بعدها ابني اثال ظم الهمزة - 00:00:51

وفتح الثاء اثال. وهذا شيخ وكبير بني حنيفة. ارسل النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد ووجدت هذا الرجل واسرته. وجاؤوا به للنبي صلى الله عليه وسلم. فلما وصل المدينة - 00:01:11

رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من اتيتم به؟ قالوا لا. قال هذا شيخ بني حنيفة. وهذا امير بني حنيفة كبير عظيم عند قومه. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بربطه في سارية من سواري المسجد. هربت - 00:01:31

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يمر عليه ثلاثة ايام يمر عليه ويقول ما وراءك يا ثمامة؟ قال قال خيرا يا رسول الله. ان تقتل تقتل ذا دم. وان تنعم تنعم على شاكر. وان اردت المال - 00:01:51

فاطلب ما شئت. فيمضي النبي صلى الله عليه وسلم ويتركه. ويأمر باكرامه عليه الصلاة والسلام. وتقديم اللبن له فكانوا يحلبون كل ما يمكن حلبه من مواشي المدينة ويقدمونها له ويشربها. يشرب الحليب بكثرة لكن - 00:02:11

اراد النبي ان يشبعوه ثم يمر عليه باليوم الثاني فيقول له صلى الله عليه وسلم ما وراءك يا ثمامة؟ وقال كما قلت قبل امس ان تقتل تقتل ذا دم. وان تنعم تنعم على شاكر. وان ترد المال فاطلب ما شئت. فيمضي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:31

ويتركوه وهو مربوط في سارية المسجد والصحابة حول النبي صلى الله عليه وسلم يصلون وهو يشاهد حركاتهم واعمالهم في اليوم الثالث كذلك. مر به النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما وراءك يا ثمامة؟ يعني اما ان لك ان تشهد ان لا اله الا الله وانه - 00:02:51

محمدا رسول الله. فيعيد نفس الكلام السابق وقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلقوه فاطلقوه فذهب الى بستان في المدينة واغتسل وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقف بين يديه وقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله. فقال يا ثمامة ما الذي ما - 00:03:11

منعك منذ ثلاثة ايام وانت في مربوط امير. شيخ نجد مربوط وصابر. لم؟ ثلاثة ايام ما قلت ما عندك؟ قال لا لا يا رسول الله. لو قلتها لتحدث الناس عني اني قلتها خوفا من القتل. وانا مثل ما قلت لك لو قتلتني قتلت انسان يعني - 00:03:35

في بطنه دماء كثيرة. واما انت علي من انت على شاكر فانا اشكرك. وان طلبت المال نعم فاطلب ما شئت. فاطلقه النبي صلى الله عليه وسلم ثم استأذن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال يا رسول الله ان خيلك اسرتني وانا متوجه الى مكة للعمرة - 00:03:55

هل تأذن لي ان اعتمر؟ قال نعم. امضي لشأنك. فذهب ثمامة وادى عمرته ووقف امام جموع قريش. فقال انا فلان من يعرفني ومن لا

يعرفني. والله لا يأتيكم حبة ولا تمرة من اليمامة الا باذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:15
وانا اقول لكم اني اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله. فهم به بعض السفهاء ليضربوه فمنعهم الكبار قالوا هذا شيخ بني حنيفة تسيئون اليه نموت جوعا في مكة لان طعام مكة من الحبوب والثمار التمر - 00:04:35
كلها تيجي من نجد من اليمامة فمنعوهم عنه ومنع الميرة من ان تذهب الى مكة من بني حنيفة من حتى ارسلت قريش وفدا الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله وتستغيث به في ان يأذن لثمامة - 00:04:55
ابن عثال ان يأذن في وصول الميرة الى مكة. متنا جوع. فاذن صلى الله عليه وسلم وقال لثمامة لا تمنع عنهم الميراث في هذا الحديث يقول وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان ان يغتسل. استشهد به المؤلف على الاغتسال للاسلام - 00:05:15
وهو مشروع باتفاق شرعية الاغتسال للاسلام مشروعة وحسنة. لكن العلماء اختلفوا فيها بين موجب وغير موجب. ويقول سحب وبين ان يعلق على شيء فالامامان مالك واحمد رحمة الله عليهما يريان - 00:05:37
ان الغسل للاسلام واجب. سواء كان على المرء قبل الاسلام جنابة او ليس عليه جنابة والحكمة والله اعلم انه لما طهر قلبه بشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:06:00
امر ان يطهر ظاهره. فيجتمع له طهارة الباطن والظاهر. كما امر المتوضأ بعد انتهائه من الوضوء استحبابا ان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. وان يقول اللهم اجعلني من التوابين - 00:06:20
واجعلني من المتطهرين. لهذه الحكمة والله اعلم ان المتوضأ غسل ظاهره وطهر نفسه من الحدث الاكبر والاصغر. فامر ان يجدد ايمانه في قلبه بتذكره بشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:06:40
ومن الائمة رحمة الله عليهم ان يقول يقول الاغتسال مشروع مستحب وليس بواجب. ومنهم ابو رحمه الله ومنهم من يقول ان كان عليه جنابة قبل الاسلام وجب عليه الاغتسال وان لم يكن عليه جنابة فلا يجب عليه الاغتسال ويبقى مشروعا مستحبا في حقه. والحديث - 00:07:00
برواياته وبما روي مثله يشهد لقولي الامام احمد ومالك رحمة الله عليهما انه جاء في رواية من روايات حديث ثمامة ابن عثال انه ذهب هو واغتسل ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم وانما اقره. وجاء ان النبي صلى الله عليه وسلم امر غيره ممن اسلم بان يغتاب - 00:07:30
فهو بالاتفاق بين العلماء رحمة الله عليهم على انه مشروع. ثم الخلاف في وجوبه من عدمه او وجوبه مع السبب وعدم الوجوب مع عدم السبب كقول الامام الشافعي رحمه الله بانه ان كان عليه جنابة - 00:08:00
وجب عليه ان يغتسل وان لم يكن عليه جنابة قبل الاسلام فلا يجب عليه. وهذا قول والله اعلم مرجوح. لانه ما يجب الاغتسال لاجل جنابة سابقة لان الاسلام يجب ما كان قبله. الاسلام يجب ما كان قبله او يهدم ما - 00:08:20
كان قبله كل ما كان قبله من القبائح والاثام فانها تزول وتنتهي باسلام المرء. نعم. وعن ابي هريرة الله عنه انه قال في قصة ثمامة بضم المثلثات وتخفيف الميم ابن اثال بضم الهمزة فمثلثة مفتوحة - 00:08:40
وهو الحنفي سيد اهل اليمامة. عندما اسلم اي عند اسلامه. وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل رواه عبد هو الحافظ الكبير عبدالرزاق بن همام الصنعاني صاحبه التصانيف وروي عن عبيد الله بن عمرو - 00:09:00
ابن عمر وعن وتظهر في هذا الحديث حكمة النبي صلى الله عليه وسلم وانزال الرجال منازلهم والنظر في مصلحة الاسلام والمسلمين. بصرف النظر عن المال فهو لو طلب منه صلى الله عليه وسلم مئات الالاف - 00:09:18
لكن النبي صلى الله عليه وسلم مع حاجة الصحابة رضي الله عنهم الى المال والقوت امن عليه بلا مقابل لانه يعرف انه يحمل المعروف ويؤثر فيه. فلو طلب منه مال لدفع لكنه رجع - 00:09:38
كافرا وهو عليه الصلاة والسلام يريد له الخير ولامته ولجماعته من بني حنيفة اسلم باسلامه اناس كثير وهو من الرجال المعدودين لما ارتد كثير من اهل اليمامة بقي على اسلامه وايمانه - 00:09:58

انا واخذ من اطاعه من قومه وذهب بهم لقتال اهل الردة في مناطق الجزيرة العربية وذهب يقاتل اهل الردة مع الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم. ويقال في وفاته انه كان في حروب - 00:10:18
الردة رأى حلة لملك البحرين فاشتراها ولبسها. فرآها عليه جماعة من اهل البحرين فرأوا وظنوا انه قتل هو الذي قتل ملكهم وسلب جبته هذه فقتله الو فيرجع له الشهادة. نعم. روى عن عبيد الله بن عمر وعن وعن خلائق - 00:10:38
وعنه احمد واسحاق وابن معين والذهلي اللي هو عبد الرزاق اليماني شيخ للائمة رحمة الله عليهم قال الذهبي وثقه غير واحد وحديثه مخرج في الصحاح كان من اوعية العلم. مات في شوال سنة احدى عشرة ومئتين - 00:11:04
واصله متفق عليه بين الشيخين. والحديث دليل على شرعية الغسل بعد الاسلام على شرعية ما قال على وجوب ولا على اباحة وانما قال على شرعية فكلمة شرعية تشمل الواجب والمستحب. نعم. وقوله امره يدل على الايجاب - 00:11:25
قد اختلف العلماء في ذلك فعند الهدوية انه اذا كان قد اجنب حال كفره وجب عليه الغسل للجنابة وان كان اغتسل حال كفره فلا حكم له. ومثل هذا يقول الامام الشافعي رحمه الله. وحديث الاسلام يجب ما قبله لا - 00:11:45
هذا القول. يعني يرد عليهم قولها الاسلام يجب ما كان قبله ويهدم ما كان قبله. يعني كل ما كان قبل الاسلام من كفر جنابة ونجاسة وكل شيء يهدمه الاسلام والحمد لله. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:05
لعمرو بن العاص رضي الله عنه لما جاء مسلما جاء رضي الله عنه مسلما ومد يده للنبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه فمد النبي صلى الله عليه وسلم يداه. ثمان عمرو كف يداه. فقال لم يا عمرو؟ فقال عمرو رضي الله عنه اردت ان اشترط. قال تشترط ماذا؟ قال - 00:12:25
ان يغفر لي ما سبق لانه يعرف صحيفته المظلمة في حق النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة ان يغفر لما مضى قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها الى اخر الحديث. وعند الحنفية انه اذا كان قد - 00:12:45
اغتسل حال كفره فلا غسل عليه. وعند الشافعية وغيرهم لا يجب عليه الغسل بعد اسلامه للجنابة للحديث المذكور. وهو وان الاسلام يجب ما قبله. اما اذا اذا لم يكن اجنب حال كفره فانه يستحب له الاغتسال لا غير. اما عند احمد - 00:13:05
احمد رحمه الله فقال يجب عليه مطلقا لظاهر حديث الكتاب ولما اخرجه ابو داوود من حديث قيس ابن عاصم قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد اريد الاسلام فامرني ان نغتسل بماء وسدر. اخرجه الترمذي والنسائي بنحوه - 00:13:25
والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:13:45